

## وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية

قرار وزاري رقم 51 لسنة 2021

بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2015

في شأن تنظيم حملات الحج والعمرة

وزير الأوقاف والشئون الإسلامية

- بعد الاطلاع على القانون رقم 1 لسنة 2015 بشأن تنظيم حملات الحج والعمرة.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 756 / 2015 بتشكيل اللجنة العليا للحج والعمرة والمعدل بالقرار رقم 1044/2015.

- وعلى القرار الإداري رقم 2019/9992م الخاص بتشكيل جنة لدراسة التعديلات المقترحة للوائح والقرارات المنظمة للقانون رقم 1/2015م بشأن تنظيم حملات الحج والعمرة.

- وبعد موافقة اللجنة العليا للحج والعمرة بجلساتها أرقام 2، 3، 4 / 1441هـ تواریخ 31/12/2019، 19/01/2020م، 2020/02/02 وجلساتها أرقام 1، 2 / 1442هـ تواریخ 2020/9/9، 2021/1/26م.

- وبناء على ما تفضيه مصلحة العمل.

المحامي مسفر عايف

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)



قرار

مادة أولى

يلغى القرار الوزاري رقم 134 لسنة 2016م.

مادة ثانية

تعتمد اللائحة التنفيذية لقانون رقم 1 لسنة 2015م بتنظيم حملات الحج والعمرة على النحو التالي:

أولاً: (باب الأحكام العامة)

التعريف

يقصد بالعبارات والمصطلحات التالية في مجال تطبيق هذه اللائحة المعاني المبينة قرین كل منها:

الوزارة: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

اللجنة العليا للحج والعمرة: هي اللجنة العليا للحج والعمرة المنصوص عليها بالقانون 1 لسنة 2015 والمشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء والمخصصة بالإشراف على كافة شئون واعمال الحج والعمرة داخل الكويت والمملكة العربية السعودية.

بعثة الحج الكويتية: هي تلك التي يصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها وأخصاص أعضائها وتشكيل اللجان المساعدة لها وأخصاصاتها قرار من وزير الأوقاف والشئون الإسلامية.

التخيص الإداري: هو القرار الصادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بعد العرض على اللجنة العليا للحج والعمرة بالإذن والموافقة للشخص الطبيعي أو الاعتباري على تسخير حملة حج أو عمرة او

## مادة (2)

تحصّن اللجنة العليا للحج والعمرة بالموافقة على منح ترخيص إداري للشخص الطبيعي أو الاعتباري لتسهيل حملة حج أو عمرة أو كلاهما متى ما تم استيفاء الشروط والضوابط الواردة بأحكام هذه اللائحة وبالمطابقة للمادة السابقة ويصدر بناء على تلك الموافقة ترخيصاً من وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

## مادة (3)

يكون الترخيص الإداري الصادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالموافقة على تسهيل الحملة سارية مدة أربع سنوات مماثلة أو أربعة مواسم حج بحسب الأحوال، ويكون قابلاً للتتجديد مدة أو مدد مماثلة طبقاً للأحكام والشروط الواردة في هذه اللائحة والقرارات الصادرة عن اللجنة العليا للحج والعمرة.

## مادة (4)

لا يجوز منح أكثر من ترخيص إداري واحد بالموافقة على تسهيل حملة حج أو عمرة للشخص الطبيعي أو الاعتباري.

## مادة (5)

أولاً: يجوز للأشخاص الطبيعيين بما لا يزيد عن أربعة أشخاص من صدرت لهم تراخيص فردية سارية بالموافقة على تسهيل  على تسهيل حملات الحج والعمرة وفقاً  على تحددها [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com) بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة مدة أربع سنوات كحد أدنى طبقاً للأوضاع والاحكام العامة المقررة بالقانون رقم 1 لسنة 2016 ولائحة التنفيذية.

على أنه في تلك الحالة يوقف مؤقتاً سريان التراخيص الإدارية الفردية المنوحة من الوزارة إلى الشركاء المؤسسين وتمنح الوزارة تلقائياً ترخيصاً إدارياً جديداً للشركة مدة أربع سنوات يجدد باستمرار قيامها وذلك وفقاً للأوضاع المقررة بالقانون وفي هذه اللائحة.

ومع عدم الالتزام بالباب الثامن من القانون رقم 1 لسنة 2016 والباب السابع من لائحته التنفيذية، لا يعتد بالي تعديل على بند الإدارة أو التنازل عن الشخص أو انتقالها إلا بعد موافقة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للعرض على اللجنة العليا للحج والعمره للتقدير بما تراه.

على أنه في حال خروج الشريك أو انقضاء الشركة لأي سبب، جاز له أو لأفرادها أن يتقدموا بطلب إلى اللجنة العليا باستئناف سير التراخيص الإدارية الفردية السابق منحها لهم وتجديدها وفقاً للأحكام العامة الواردة بهذه اللائحة مالم يكن ذلك الانقضاء راجعاً لقرار صادر عن اللجنة أو حكم قضائي، ومالم تكن تلك التراخيص الفردية أو أحدها قد انتهت أجلها وقت السير في إجراءات التأسيس فتكون لهم الأولوية في منح التراخيص الجديدة.

كلها أو الإعلان عنهم متى استوفى الشروط الواردة بهذه اللائحة. التراخيص: هي القرارات الصادرة عن الجهات المختصة بالدولة بالإذن بممارسة نشاط تسهيل حملات الحج أو العمرة أو كلها أو الإعلان عنها طبقاً للشروط والأوضاع المقررة بالقوانين المنظمة لها ولوائحها التنفيذية.

الشخص الطبيعي: كل مواطن قادر على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.

الشخص الاعتباري: كل شخص أو مجموعة من الأشخاص الذين يتوفر لهم كيان ذاتي مستقل المهدى، ومؤسس طبقاً للقانون المنظم لتحقيق غرض معين، ويتمتع بالشخصية القانونية في حدود هذا الغرض ويقصد به في مجال تطبيق هذه اللائحة شركة الشخص الواحد أو الشركات ذات المسؤولية المحدودة المنشأة بغرض ممارسة نشاط تسهيل حملات الحج أو العمرة.

المرخص له: كل شخص طبيعي أو اعتباري استوفى الشروط والضوابط الواردة بهذه اللائحة وحصل على التراخيص والموافقات الازمة من الجهات المختصة لتسهيل حملة الحج أو العمرة إلى المشاعر المقدسة.

اللياقة الصحية: هي القابلية البدنية والعقلية والنفسية التي يجب توافرها في المرخص له من الأشخاص الطبيعيين أو المسئول عن الشخص الاعتباري ليكون قادراً على مباشرة مهامه المنوطة به بنفسه طبقاً لأحكام هذه اللائحة.

العجز الصحي: أي حالة مؤقتة أو دائمة ناشئة عن اعتلال نتيجة نقص قدرة المرخص له من الأشخاص الطبيعيين أو المسئول عن الشخص الاعتباري على تأدية الوظائف أو بعض المهام بالشكل الذي يعتبر طبيعياً بالنسبة للإنسان الطبيعي.

ويصدر بتحديد حالة ومدى كل من اللياقة والعجز الصحي ثوذاً شهادة خاصة من المجلس الطبي العام بوزارة الصحة الكويتية.

الاتحاد: اتفاق عدد من الأشخاص الطبيعيين المرخص لهم على تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة طبقاً للشروط والأوضاع المقررة بهذه اللائحة والقانون المنظم لتأسيس الشركات بغرض تسهيل حملة حج أو عمرة أو كلها.

الحج الميسر: هو برنامج تحدده اللجنة العليا للحج والعمرة لدعم برامج الحج منخفضة التكاليف

## مادة (1)

لا يجوز مزاولة نشاط تسهيل حملات الحج أو العمرة أو الإعلان عنهم إلا بعد استيفاء الحصول على التراخيص اللازم من الجهة المختصة وفقاً لأحكام هذا القانون والقوانين المنظمة بالدولة ولوائحها التنفيذية وتتوافق اللجنة العليا للحج والعمره تنظيم الإجراءات المتعلقة بتراخيص حملات الحج أو العمرة.

نهايا بعقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره قانونا.

6- لا يكون قد سبق مجازاته بإلغاء ترخيصه بصفة دائمة، أو بالوقف المؤقت من تسيير حملته بقرار من اللجنة العليا للحج والعمره إلا بعد انتهاء المدة المحددة للوقف

7- لا يكون قد سير حملة حج بالمخالفة لأحكام هذه اللائحة أو لأحكام القانون رقم 1 لسنة 2015 بتنظيم حملات الحج والعمره أو سير رحلات عمرة دون ترخيص.

8- أن يجتاز المقابلة الشخصية التي تحددها وتجريها اللجنة العليا للحج والعمره.

9- ان يكون مقر مباشرة نشاطه داخل الدولة وتخطر اللجنة رسميًا بهذا المقر وبأي تعديل يطرأ عليه خلال 30 يوما ويكون هو المعتمد في جميع الإخطارات المرسلة اليه.

10- ان يكون مجيدا للقراءة والكتابة باللغة العربية.

ثانياً: الشخص الاعتباري:

1- أن تكون شركة ذات مسئولية محدودة أو شركة الشخص الواحد ومنشأة طبقا لقانون الشركات ولائحته التنفيذية.

2- يراعى في الشركات المنشأة بغرض ممارسة نشاط تسيير الحج ان تكون مملوكة بالكامل لکويتیین وان يكون  [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com) مسؤولي مسند تصريح اعلى ذلك الغرض وحده ولا يجوز إضافة أي نشاط بخاري على الرخصة التجارية إلا بموجب موافقة من اللجنة العليا للحج والعمره.

3- الحصول على كافة الموافقات الالزمه طبقا للأوضاع والشروط المنظمة من الجهة المختصة قبل الترخيص بمناولة النشاط.

4- يكون تعين من يعهد اليه بإدارة الشركة من توافر فيه الشروط الواردة بالبند أولا من هذه المادة وبموافقة اللجنة العليا للحج والعمره، ويكون هو المسئول امام الوزارة عن كافة شئون الحملة التي تتولاها الشركة.

5- ولا يعتد بإجراء أي تعديل على بند الإدارة او باي تنازل او انتقال للحصص بين الشركات او منهم للغير الا بموافقة كتابية من اللجنة العليا للحج والعمره.

6- لا يكون مدير الشركة او اي من الشركات قد سبق الحكم عليه حكمًا نهائيا بعقوبة جنائية او في جريمة مخلة بالشرف او الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره قانونا.

7- ان يكون مقر الشركة بدولة الكويت.

وفي كل الاحوال تخضع كافة اعمال الحج والعمره داخل الكويت والمملكة العربية السعودية بما فيها منح التراخيص للأشخاص الطبيعية او الاعتبارية وتجديدها والغاثها للسلطة التقديرية لللجنة العليا للحج والعمره وفقا للحاجة وتبعا لما يقضيه الصالح العام وما لا يتعارض مع القانون رقم (1) لسنة 2015 بشأن تنظيم حملات الحج والعمره

على انه في كافة الأحوال لا يجوز للشخص الطبيعي المرخص له إعادة الدخول كشريك في تلك الشركة او غيرها من ذات نفس النشاط قبل فوات ثلاث سنوات من خروجه منها او من وقت انقضائها بحسب الأحوال.

وتخضع الشركة المشار إليها في تأسيسها ونظمها وحقوقها والتزاماتها وانقضائها وتصفيتها لأحكام القانون المنظم ولائحته التنفيذية، ويتم التنسيق بين وزارة التجارة والصناعة والآثار والشئون الإسلامية في كل ما يتعلق بشئون الشركة والشركاء فيها وكل ما يطرأ من تغييرات او تعديل بشأنها.

ثانياً: وفي كل الاحوال تعدل أوضاع مدة وقيمة خطاب القسمان المودع طبقا لأحكام اماده (11) تبعا للشروط والأوضاع التي تراها اللجنة العليا للحج والعمره.

مادة (6)

في كافة الأحوال يستمد اسم الحملة من اسم المرخص له او من الاسم المحدد للشخص الاعتباري وموافقة اللجنة العليا للحج والعمره.

مادة (7)

تفحص اللجنة العليا للحج والعمره الطلبات المقدمة إليها، وعلى طالب الترخيص استيفاء الأوراق والشروط خلال أسبوعين من تاريخ إخطاره بما من اللجنة، وتخطر اللجنة من توافر فيهم الشروط بقرارها بقبول الطلب أو رفضه خلال مدة لا تتجاوز ستين يوما من آخر يوم محدد لتلقي الطلبات ويعتبر مرور هذه المدة دون صدور قرار من اللجنة بمثابة رفض للطلب.

مادة (8)

يشترط في المرخص له بتسخير حملة حج أو عمرة ما يلي:

أولاً: الشخص الطبيعي:

1- أن يكون قادرًا على مباشرة مهامه بنفسه وفقا للقواعد والشروط المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

2- أن يكون كويتي الجنسية مسلماً ومتقيماً بالدولة والا يقل عمره عن ثلاثين سنة ميلادية ولا يزيد عن 70 سنة ويجوز للجنة العليا للحج والعمره عند بلوغ المرخص له سن 70 سنة تجديد الرخصة سنويًا بحد أقصى خمس سنوات بشرط تقديم تقرير طبي سنوي يثبت لياقته الصحية من المجلس الطبي بوزارة الصحة واجتيازه للمقابلة الشخصية من قبل اللجنة الفرعية واعتماد اللجنة العليا للحج والعمره.

3- ان يقدم تقريراً طبياً يفيد لياقته الصحية من المجلس الطبي بوزارة الصحة وتتولى وزارة الصحة تخصيص ثماذج شهادات تصدر من المجلس الطبي لهذا الغرض.

4- أن يقدم المرخص له شهادة بنكية بقدرته المالية من أحد البنوك المحلية وفقا لما تقرره اللجنة العليا للحج والعمره.

5- أن يكون محمود السيرة حسن السمعة لم يسبق الحكم عليه حكما

كما يجوز للجنة العليا للحج والعمرة - وبعد اخطارها بتحقق أي من البندين (2) او (3) - وتباعاً لما تقتضيه المصلحة العامة أن تقبل الطلب المقدم من ذوي قربى المرخص له حتى الدرجة الثانية بالاستمرار في تولي شئون الحمولة تبعاً للأوضاع المقررة بالفقرة السابقة او بالتنازل عن الترخيص المنوه له طبقاً للأوضاع الواردة في المادة (13).

وتتولى وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية اخطار وزارة التجارة والصناعة بالموافقة على استمرار سريان التراخيص التجارية الممنوحة منها بممارسة نشاط تسيير الحج والعمرة او طلب ايقافها وذلك بموجب كتاب يصدر من وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

وفي كل الأحوال تتولى بعثة الحج الكويتية المشار إليها بالباب الخامس من هذه اللائحة شئون الحمولة إذا تحقق أي من البنود من (2) إلى (4)ثناء سيرها إلى المشاعر المقدسة وقبل العودة إلى الأراضي الكويتية مالم تقرر بعثة الحج الكويتية غير ذلك.

#### مادة (13)

لا يجوز التنازل عن الترخيص الإداري الصادر من وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالموافقة على تسيير حملة حج او عمرة لأي شخص طبيعي او اعتباري الا بموجب موافقة كتابية تصدر عن اللجنة العليا للحج والعمرة طبقاً للأوضاع والشروط المقررة بهذه اللائحة.

على انه يتشرط للتنازل فضلاً عما سبق [المحامي مسفر عايض mafseerlaw.com](#) لا يجوز التنازل عن الترخيص الإداري المنوه به في بروتوكول



ثلاث سنوات من منحه.

2- الا يكون المتنازل قد جاوز سن السبعين او الخامسة والسبعين في حال التمديد له.

3- الا يكون التنازل عن ترخيص موقوف او مردح ايقافه لأي سبب اوثناء التحقيق مع مرخص له مما يرجع معه مجازاته او تسييل ضمانه.

4- وفي كل الأحوال يخضع المتنازل إليه في تقدير قبوله للشروط والضوابط الواردة في هذه اللائحة.

#### مادة (14)

يجب على المرخص له:

1- أن يبرم عقداً مع كل حاج أو معتمر لا تقل شروطه ومزاياه عن العقد النموذجي المعتمد من اللجنة العليا للحج والعمرة، دون تفاوت في الأسعار بين الحجاج أو المعتمرين في نفس الحمولة أو الرحلة سواء من المواطنين أو المقيمين إلا في حال وجود خدمات إضافية أو طلبات خاصة.

2- أن يباشر بنفسه الإشراف على تسيير حملته ولا يجوز له أن ينوب عنه غيره في هذا الشأن، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة فيما عدا حالات الضرورة أو العذر القهري بشرط أن يقبله رئيس اللجنة العليا للحج والعمرة.

3- أن يزود حجاج الحمولة والممعتمرين باسم وعنوان الحمولة وأرقام

واللائحة التنفيذية للقانون.

وللجنة العليا بقرار يصدر منها تعديل أي من الشروط الواردة بعلمه تبعاً للنظم وما يتوافق واحكام القوانين السارية بالبلاد.

#### مادة (9)

يلزم المرخص له بالقيد بالنظم المتبعة وما يصدر له من تعليمات من اللجنة العليا للحج والعمرة وإدارة شئون الحج والعمرة وما تصدره الجهات الرسمية المختصة داخل الكويت وخارجها، كما عليه الالتزام بكل ما يصدر من الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية من أنظمة وتعليمات، لضمان أداء المناスク بيسر وتوفير وسائل الصحة العامة والسلامة والراحة للحجاج والمعتمرين.

#### مادة (10)

يشترط على كل من يرغب في تسيير حملة حج أو عمرة أو الإعلان عن أي منهما أن يتقدم بطلب إلى إدارة شئون الحج والعمرة بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية وفقاً للشروط وفي المواعيد التي تحددها اللجنة العليا للحج والعمرة.

#### مادة (11)

يجب على المرخص له أن يودع لدى أحد البنوك المحلية المعتمدة تأميناً في صورة خطاب ضمان لصالح وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية تحدد قيمته ومدتها اللجنة العليا للحج والعمرة ويجوز للجنة مضامنة مبلغ التأمين في حالة تكرار المخالفات.

#### مادة (12)

أولاً: يلغى الترخيص الصادر للشخص الاعتباري في الأحوال التالية:  
1- بخلاف كل او أحد الشروط المنصوص عليها بالبند ثانياً من المادة الثامنة.

2- في كل الأحوال ينتهي الترخيص بانقضاء الكيان الاعتباري بإحدى الطرق المنصوص عليها بالقانون المنظم ولائحته التنفيذية.

3- صدور حكم نهائي بالإفلاس.

ثانياً: يلغى الترخيص الصادر للشخص الطبيعي في الأحوال التالية:  
1- بخلاف أحد او كل الشروط الواردة بالبند أولاً من المادة الثامنة.  
2- فقد الأهلية.

3- ثبوت العجز الصحي الكامل بموجب تقرير خاص يصدر عن المجلس الطبي بهذا الشأن.  
4- الوفاة.

على انه يجوز للجنة العليا - استثناء - ولاعتبارات يقتضيها الصالحة العام في حال تحقق البند (4) ان تجيز لورثة المرخص له ان يتقدموا الى اللجنة العليا للحج والعمرة خلال 90 يوماً من تاريخ الوفاة بطلب يقدم من وكيلهم بترشيح من توافق فيه الشروط الواردة بهذه اللائحة لتولى امر الحمولة وينتقل اليه الترخيص الإداري طبقاً للأوضاع والاحكام العامة المنصوص عليها بهذه اللائحة.

للمرور بعد فحصها فنياً من جهة الاختصاص.

2- أن تكون حالة جيدة وحسب تصنيف الحملة ووفقاً لأنظمة والاشتراطات المعمول بها من قبل الجهة المختصة بالمملكة العربية السعودية.

3- أن تكون مكيفة ذات مقاعد مرتبطة تفصلها عن بعضها مسافة كافية وتناسب مقاعدها مع عدد الحجاج بحيث يتوفّر مقعد لكل حاج أو معتمر مع ترك مقعد خال على الأقل لكل عشرين راكباً بكل سيارة.

4- أن تكون من النوع الجيد للرحلات الطويلة.

5- أن تكون مجهزة بأماكن لحفظ أمتعة الركاب.

6- أن يزود كل سيارة بحلقة للجر في الصدام الأمامي وبطفاية حريق ومياه باردة كافية للشرب ومياه كافية للاستعمال الشخصي وسلة مهملات وبجميع وسائل السلامة والراحة للركاب والمحافظة على نظافة السيارات من الداخل والخارج.

7- أن يرقم السيارات بأرقام متابعة وإن ثبت بشكل واضح على كل سيارة ملصقاً باسم الحملة ورقم الترخيص باسم دولة الكويت.

8- لا يزيد عدد الركاب بكل سيارة عن العدد المرخص لها من إدارة المرور والموجود بدفتر السيارة، وتخصيص كل سيارة لأسماء محددة من الحجاج أو المعتمر.

9- أن يتحقق من أسماء وعدد ركاب كل سيارة عند المعايرة ولدى [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)

الوصول لأي مكان على أن ينحصر مكاناً للنساء.

10- أن يؤكد على الحجاج أو المعتمرين بعدم احتواء حقائبهم لأية منوعات مع كتابة اسم صاحب الحقيقة عليها.

11- أن يراعى انتظام سير الحملة في كافة تحركاتها.

12- أن ينظم استخدام سيارات الحملة لتنقلات الحجاج أو المعتمرين لأداء المناسب وأداء الصلوات في مواقتها وفق برنامج معلن عنه لحجاج الحملة بين فيه وقت ذهاب السيارات وعودتها مع التأكد من معرفة السائق لطرق مكة والمدينة ومداخلها وخارجها إضافة إلى مقر الحملة ومقر بعثة الحج الكويتية، ما لم يتفق صاحب الحملة مع الحجاج أو المعتمر على غير ذلك بالنسبة للعودة من آخر.

مادة (17)

تقدم الشكاوى المتعلقة بموسم الحج أو رحلات العمرة أو مخالفات صاحب الحملة لبنود التعاقد أو أية مخالفات أخرى إلى بعثة الحج الكويتية في المملكة العربية السعودية أو لإدارة شئون الحج والعمرة في موعد أقصاه شهر من تاريخ عودة الحاج أو المعتمر إلى دولة الكويت، ويسقط حق الحاج أو المعتمر في الشكوى بمراور هذه المدة دون تقديمها، ويتم التحقيق في الشكاوى المقدمة في الميعاد، ويرفع بشأنها تقرير بالرأي القانوني يتم عرضه على اللجنة العليا للحج والعمرة للنظر فيه ويعتمد القرار من رئيس اللجنة أو من يحل محله.

هوافتها وجميع البيانات والمعلومات الازمة، ويغتصم للبيد يضم البيانات السابقة بالإضافة إلى رقم الجواز والرقم الموحد وما قد يشكوه الحاج أو المعتمر من أمراض.

4- أن يزود إدارة شئون الحج والعمرة بأسماء الحجاج والمعتمرين وجنسياتهم وأرقام هواتفهم وخط سير الرحلة وتاريخ السفر والعودة والعقود المبرمة بين المرخص له والحجاج أو المعتمرين قبل مغادرة الرحلة بأسبوع.

5- أن يحفظ بصورة ضوئية من الأوراق الثبوتية لحجاج حملته وللعاملين بها وللمعتمرين في دولة الكويت وفي المملكة العربية السعودية ما لم تشرط وزارة الداخلية خلاف ذلك.

مادة (15)

يجب على المرخص له وجميع منسوبي الحملة من المرشدين والإداريين والحجاج والمعتمرين التفرغ التام لأداء المناسب وتجنب الدخول في القضايا الأخلاقية أو السياسية أو الدعائية.

ويحظر استغلال الحج أو العمرة لأغراض سياسية أو طباعة المنشورات أو توزيعها أو إقامة تجمعات أو ندوات أو مسيرات ذات أهداف سياسية أو طائفية أو العبث بأمن الحجيج أو المعتمرين بأي صورة ولأي سبب، أو الإساءة إلى سمعة دولة الكويت بالأقوال أو الأفعال.

كما يحظر على المرخص له:

1- أن يضع أية شعارات تخالف التعليمات الصادرة عن السلطات في المملكة العربية السعودية، أو عن بعثة الحج الكويتية أو اللجنة العليا للحج والعمرة أو إدارة شئون الحج والعمرة.

2- أن يسمح لأي شخص بتسيير حملة باسم حملته من الباطن أو باستخدام اسم حملته بأي صورة.

3- أن يقوم بتسكين الرجال من غير ذوي المحرم مع النساء في غرفة واحدة أو شقة واحدة ذات مرافق مشتركة بنفس الدور.

4- أن يتوقف عن تسيير حملته مدة ثلاث سنوات متالية دون عذر قبله اللجنة.

5- أن يغالي أو يتلاعب في الأسعار بحيث يكون هناك تفاوتاً ملحوظاً بين الخدمات المقدمة والأسعار المعتمدة.

6- أن يقوم بتأجير الخدمة المنوحة له أو أن يقوم ببيع تصاريح الحج.

7- أن يخالف أي بند من بنود هذه اللائحة أو القوانين والقرارات المنظمة للحج والعمرة.

مادة (16)

يجب على المرخص له توفير كل ما يضمن أداء الحجاج أو المعتمرين لمناسك الحج أو العمرة بإتقان واحلاص على الوجه الأكمل، وتوفير وسائل السلامة والراحة والأمن لهم حين عودتهم إلى الكويت، وأن يزود حملته بسيارات ركوب ترافق الحملة في تحركاتها ويشترط فيها ما يلي: -

1- أن تكون صالحة للاستعمال بموجب شهادة من الإدارة العامة

وذلك على النحو التالي:

- 1- عدد كاف من المشرفين تحدده وتوافق عليه إدارة شئون الحج والعمرة تكون مهمتهم تأمين وسائل الراحة والسلامة للحجاج.
- 2- شخص أو أكثر في مقر سكن الحجاج للاستقبال على مدار الساعة وتختبر بعثة الحج بأسمائهم.
- 3- مرشد ديني ترشحه وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية أو توافق عليه بعد إخبارها به في الموعد الذي تحدده إدارة شئون الحج والعمرة.
- 4- الكادر الصحي الذي تقرره وزارة الصحة بعد موافقة اللجنة العليا للحج والعمرة ويختبر صاحب الخدمة إدارة شئون الحج والعمرة به خلال الموعد الذي تحدده.
- 5- سائق لكل مركبة وتوفير سائق بديل عند الحاجة.
- 6- عامل على الأقل لكل عشرة حجاج لتنظيف الغرف والممرات والأعمال الأخرى على أن يكون لديه شهادة صحية حديثة معتمدة من وزارة الصحة بدولة الكويت أو المملكة العربية السعودية بخلوه من الأمراض المعدية تستخرج لذات الموسم.
- 7- عدد كاف من العمال والعاملات يخصصوا لدورات المياه ولا يجوز تكليفهم بأعمال أخرى.
- 8- مندوب يخصص لإنهاء إجراءات السفر للحجاج الجبو.
- 9- تردد كل فئة من فئات عمال  [المحامي مسفر عايف mesferlaw.com](http://mesferlaw.com) على طبيعة عمل كل منهم، وأن يكون الذي نظيفا دائمًا مع مراعاة النظافة الشخصية للعامل، وعلى العمال الملائمين للمواد الغذائية والأطعمة استعمال كفوف بلاستيك شفافة ونظيفة.
- 10- تحديد مسؤول عن عملية تفويج الحجاج يقوم بالتنسيق مع إدارة شئون الحج والعمرة وبعثة الحج الكويتية لتفويج الحجاج وتزويد الخدمة بالمواعيد والجدول المعتمدة لذلك.
- 11- تحديد مسؤول عن برنامج الحج الإلكتروني يكون معتمد في كل ما يتعلق بإدخالات الخدمة من عقود وأسماء الحجاج وغيرها من البيانات، واستلام التعاميم اللازمة وإبلاغها صاحب الخدمة، ويعتبر إرسال التعاميم من خلال البرنامج وسيلة معتمدة للعلم والتخاذل اللازم.
- ولرئيس اللجنة العليا للحج والعمرة أو رئيس بعثة الحج الكويتية أو نائبه أو مدير إدارة شئون الحج والعمرة حسب الأحوال أن يلزم صاحب الخدمة باستبعاد أي من الإداريين أو العمال المرافقين له واستبداله بآخر جديد، مع ذكر سبب استبعاده سواء كان ذلك داخل الكويت أو بالمملكة العربية السعودية.

#### مادة (20)

الشروط الواجب توافرها في إسكان الحجاج بمكة والمدينة المنورة "على المرخص له قبل وصول الخدمة بوقت مناسب، إعداد وتجهيز المباني وجميع الخدمات يوم 25 من ذي القعدة على أن يكون اليوم الأول من ذي الحجة هو الموعد النهائي لاستكمال جميع التجهيزات

ثانية: (باب الحج)

#### مادة (18)

على المرخص له:

- 1- أن يخطر برغبته تسيير حملته سنويًا لإدارة شئون الحج والعمرة خلال المواعيد التي تحددها اللجنة العليا للحج والعمرة مرفقا به لائحة الأسعار ومقرات الخدمة وقائمة الخدمات والعقود التي أبرمت في هذا الشأن وتلتزم الإدارة بسريتها.
- 2- أن يضع لائحة الأسعار المعتمدة في مكان بارز في مقرات الخدمة ويلتزم بها، ولا يجوز زيادة هذه الأسعار إلا بعد تقديم مبررات توافق عليها اللجنة وتتولى اللجنة العليا للحج والعمرة ضبط تلك الأسعار المعلنة واعتمادها والرقابة عليها.
- 3- أن يعلن في مكان بارز بمقربات حملته عن مسار حملته.
- 4- أن يلتزم بالترتيب والتنظيم والأمن والسلامة والنظافة التامة لمقرات الخدمة وفي المشاعر وأماكن السكن.
- 5- أن يرشح مندوبا أو أكثر عن الخدمة يعتمد ترشيحه من إدارة شئون الحج والعمرة خلال المواعيد المقررة.
- 6- أن يخطر إدارة شئون الحج والعمرة في الميعاد الذي تحدده لذلك قبل سفر جنة فحص مساكن الحجاج ببيان عن مسار حملته والمساكن التي استأجرها في كل من مكة والمدينة لاستخدام الحجاج. وتصدق اللجنة المذكورة على عقود إيجار تلك المساكن بعد معاينتها والتتأكد من توافر الشروط فيها، وتوضع ملصقا على كل غرفة مكتوبا عليه رقمها والطابق الذي تقع فيه وعدد الحجاج المسماوح بإقامتهم فيها.
- 7- أن يحافظ على وجود الملحق سالف الإشارة على الغرف دون شطب أو تغيير أماكن الخدمات أو أعداد الحجاج إلا بموافقة خطية من رئيس بعثة الحج.
- 8- أن يتواجد هو أو مندوبيه المعتمد لدى إدارة شئون الحج والعمرة في المنافذ المعتمدة لإنهاء معاملات حجاج الخدمة.
- 9- أن يقدم ما يثبت اجتيازه أو أحد الإداريين المرافقين للحملة الدورة التي تقيمها الإدارة العامة للإطفاء أو الدفاع المدني.
- 10- أن يسلم بعثة الحج الكويتية بمقرها في مكة المكرمة والمدينة المنورة إخطارا بتاريخ وصول حملته خلال 24 ساعة من الوصول.
- 11- أن يرسل مندوبا عنه لاستلام الموقع المخصص لحملته في أرض مني وعرفات خلال الموعد المحدد من قبل بعثة الحج الكويتية.
- 12- أن يعيّد الحاج الذي لا يتمكن من استكمال السفر إلى موقع إقامته بالكويت وتسوية مستحقاته طبقا للعقد المبرم معه.

#### مادة (19)

الشروط الواجب توافرها في الأفراد والعمال:

على المرخص له أن يوفر العدد المناسب من الأفراد اللازمين لتأدية الخدمات الالزمة للحملة دون إخلال بمسؤوليته عن أعمالهم وتصرفاتهم

المخصص للحملة ويستثنى من ذلك الفنادق على أن يكون السكن مفعلاً في المسار الإلكتروني بالمملكة العربية السعودية.

#### مادة (21)

الشروط الواجب توافرها في إسكان الحجاج بالمشاعر (مني وعرفه) يتلزم صاحب الحملة بتوفير وسائل الراحة المناسبة للحجاج في المشاعر المقدسة وعلى الأخص ما يلي:

- 1 أن يشيد المخيم بخيام مضادة للحرق.
- 2 أن يزود الخيام بمفروشات مناسبة وبحالة جيدة.
- 3 أن يكون المخيم مجهزاً بالتكيف بحيث تكون البرودة مناسبة.
- 4 أن يضع لافتة باسم الحملة على مدخل الموقع المخصص.
- 5 أن يتلزم بالتعليمات الصادرة من وزارة الحج والإدارة العامة للدفاع المدني بالمملكة العربية السعودية.
- 6 أن يجهز موقعاً ملائماً للمبيت في مزدلفة.
- 7 أن يقدم خدمات التغذية والمياه والمشروبات المناسبة.

#### مادة (22)

الشروط الواجب توافرها في المأكولات والمشرب على المخصص له تقديم ثلاث وجبات طعام تكون كافية ومتعددة لحجاج الحملة طوال رحلة الحج يومياً وخلال رحلتي الذهاب والعودة مع مراعاة الطهي الجيد والنظافة التامة ومراعاة  [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com) الطهري المرضية الطارئة والمزمنة والالتزام بما يلي:

- 1 إضافة الشاي والقهوة واللبن والماء المعدنية للشرب وعصير الفواكه والمشروبات الغازية مع كل وجبة طعام ويلزم تقديم الوجبات بنظام بوفيه مفتوح ما لم يتطرق الحاج على غير ذلك.
- 2 وضع جدول مواعيد الوجبات في مكان بارز ويبلغ بها الحجاج.
- 3 وضع الشاي والقهوة واللبن والماء المعدنية للشرب وعصير الفواكه والمشروبات الغازية في كل دور.

#### ثالثاً: (باب العمرة)

#### مادة (23)

يجب على المخصص له بتسهيل رحلات عمرة أن:

- 1 يتقدم بطلب تسهيل رحلاته لإدارة شئون الحج والعمرة خلال المواعيد التي تحددها اللجنة العليا للحج والعمرة مرفقاً به لائحة الأسعار ومقررات مباشرة نشاطه وقائمة الخدمات والعقود التي أبرمت في هذا الشأن وتلتزم الإداره بسريتها.
- 2 يضع لائحة الأسعار ورقم الترخيص في مكان بارز في مقر أو مقرات مباشرة نشاطه وفي إعلاناته التجارية.
- 3 يرشح مندوبياً أو أكثر لكل رحلة يعتمد اختياره من إدارة شئون الحج والعمرة خلال المواعيد المقررة.
- 4 يزود المعتمرين باسم وعنوان مقر السكن في مكة المكرمة وفي المدينة المنورة وأرقام هواتفها وجميع البيانات والمعلومات الالزمه.

النهائية للبنية بحيث يكون سكن الحجاج صالح للاستعمال ومربيع والشروط هي:

-1 أن يكون الموقع وفق المناطق التي تحددها اللجنة العليا للحج والعمرة، وأن يكون الفندق مصنفاً من الهيئة العامة للسياحة والآثار السعودية، والا يزيد عمر العمارة السكنية عن 15 سنة ما لم يتم تجديدها ومصرح من إدارة الدفاع المدني بإسكان الحجاج أو المعتمرين بها.

-2 أن يحتوي السكن على كافة المستلزمات المناسبة التي تكفل راحة الحجاج من أسرة وفرش وشرائف ووسادات وسجاد مع توفير خزانة ملابس وما إلى ذلك، وإن لا يقل حجم السرير عن 190×90 سم ويتم توزيع الأسرة بشكل مناسب بحيث تبقى مساحة كافية للممرات لسهولة حركة الحجاج والتخزين وغير ذلك، على ألا يزيد عدد الحجاج في الغرفة الواحدة عن أربعة حجاج.

-3 أن تكون كل بنية مكيفة ومزودة بالمياه والكهرباء والمراوح والهواتف ومصاعد كهربائية عدد 2 على الأقل مشيدة بطريقة حديثة مع إبرام عقد صيانة سنوي لها، وأن تكون صحية ومقسمة إلى غرف سكنية وعدد مناسب من دورات المياه والحمامات بنسبة لا تقل عن 1:5 من عدد الحجاج.

-4 أن يتناسب السكن مع العدد المصرح له مع الالتزام بالنظافة المستمرة للغرف والممرات والمطابخ ودورات المياه وجميع المرافق، ويجوز تخصيص دور كامل للعائلات.

-5 أن يضع لافتة كبيرة على واجهة المبنى مقاس (2م × 3م) مكتوب عليها دولة الكويت واسم الحملة.

-6 أن يوفر عيادة طبية أو أكثر وفق ما تقرره اللجنة المختصة وأن تكون كل عيادة للعلاج الطبي مستكملة للشروط التي تضعها وزارة الصحة من حيث موقعها وتجهيزاتها وذلك في موعد لا يتجاوز اليوم الأول من شهر ذي الحجة.

-7 أن يوفر كمية كافية من المياه الالزمه للاستخدام الشخصي وللنظامة وغير ذلك من الأغراض.

-8 ان لا يتم التمييز بين الحجاج في المبني الواحد سواء من حيث الخدمات أو المفروشات أو الطعام ما لم يستقل بعض الحجاج بغرفة أو أكثر.

ويجوز لرئيس اللجنة المختصة بفحص المساكن أن يسمح للمرخص له بإسكان الحجاج بجوار المسجد الحرام.

-9 يجوز أن يشتراك في السكن أكثر من حملة سواء كانت رخصة شخصية أو اعتبارية على أن يسع السكن أعداد الحجاج لكل حملة وتوزيعها بشكل يضمن راحتهم والاستفادة من جميع الخدمات المرافقة للسكن في حال تقديم مبررات توافق عليها إدارة شئون الحج والعمرة.

-10 أن تتناسب سعة البناء السكنية المستأجرة مع أعداد الحجاج

للجنة العليا للحج والعمرة للبت فيها.

4- إعداد نموذج للعقد الذي يجب أن يرمي بين صاحب الحملة وال الحاج ونموذج آخر لعقد المعتمر يضم من التزامات وحقوق وواجبات كل منهما تجاه الآخر، ويجوز أن يضم من العقد شروطاً أخرى دون أن تقل المزايا عما ورد في هذين النموذجين.

5- وضع لائحة استرشادية بالمخالفات والعقوبات والغرامات المقررة لكل منها.

6- تشكيل لجنة من بين العاملين بإدارة شئون الحج والعمرة والمتدبين لفرق بعثة الحج وأحد المستشارين القانونيين بالوزارة لفحص بلاغات إدارة الحج والعمرة شكاوى الحجاج أو المعتمرين والتحقيق فيها.

7- توقيع الجزاءات عن المخالفات التي تقع بالمخالفة لأحكام هذه اللائحة بعد سماع أقوال صاحب الحملة أو بعد إخطاره وتخلصه عن الحضور بدون عذر مقبول وذلك اكتفاء بتقدير المختصين ببعثة الحج الكويتية وإدارة شئون الحج والعمرة، وتطبق اللجنة الجزاءات الواردة في المادة السابعة من القانون رقم 1 لسنة 2015 بتنظيم حملات الحج والعمرة وهي:

أ- الإنذار.

ب- تسبييل كل أو بعض قيمة الضمان المقدم من المرخص له.

ت- رد المبالغ التي حصل عليها صاحب الحملة من أصحاب عباخت [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com) تقديم خدمة معينة متفق عليها أو التفصير فيها.

ث- وقف الترخيص لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات.

ج- إلغاء الترخيص بصفة دائمة.

ويجوز من وقع عليه الجزاء أن يتظلم منه وفقاً للقواعد العامة المقررة في هذا الشأن.

8- يجوز للجنة العليا للحج والعمرة أن تخصم من قيمة التأمين الوارد بالمادة رقم (11) من اللائحة قيمة الجزاءات التي توقع على المرخص المخالف ويتوارد على المخالف تكميله ما تم خصمته خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالخصم بأي وسيلة من وسائل الإخطار وفي حالة عدم تكميله التأمين يحق للجنة وقف ترخيص الحملة حتى يكمل قيمة التأمين الذي تم خصمها، وفي حالة تكرار هذه المخالفة يحق للجنة مضاعفة الجزاء الذي تم توقيعه على المرخص له ، وتورد المبالغ المسيرة من خطابات الضمان للإيرادات العامة لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

#### مادة (25)

مع عدم الالحاد بما هو مقرر في لائحة الجزاءات تخص اللجنة العليا للحج والعمرة بإلغاء الترخيص أو الامتناع عن تجديده في الحالات الآتية:

1- فقدان الجنسية الكويتية.

2- الاضرار بسمعة دولة الكويت، أو ارتكاب مخالفات جسيمة

ويمضم لليد يضم البيانات السابقة بالإضافة إلى رقم الجواز والرقم الموحد وما قد يشكوه المعتمر من أمراض.

5- يتواجد هو أو مندوبه المعتمد لدى إدارة شئون الحج والعمرة في المنشآت المعتمدة لإئمه معاملات المعتمرين.

6- يوفر لكل رحلة مشرفاً أو أكثر من قيام الرحلة حتى عودتها إلى الكويت.

7- يزور حملته بسيارات ركوب ترافق الحملة في تحركاتها ويشرط أن تكون صالحة للاستعمال وبحالة جيدة ووفقاً لأنظمة والاشتراطات المعمول بها من قبل الجهة المختصة بالمملكة العربية السعودية.

8- يلتزم بالترتيب والتنظيم والأمن والسلامة ومسار الرحلة والنظافة التامة لفقرات الحملة وفي المشاعر وأماكن السكن.

9- يوفر السكن الملائم للمعتمرين في الفنادق المرخصة والشقق المفروشة المرخص لها من الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية وغير ذلك من الخدمات التي يختارها المعتمر حسب المستوى المتفق عليه.

10- يعيد المعتمر الذي لا يمكن من استكمال السفر إلى موقع إقامته بالكويت وتسوية مستحقاته طبقاً للعقد المبرم معه.

11- يتجنب التعامل بأي صورة مع الشركات والأشخاص غير المرخص لهم بزاولة نشاط العمارة.

12- يتم استخراج تأشيرة العمارة من المرخص لهم.

13- يسمح بضم الرحلات بين شركات العمارة وفقاً للآتي:

أ- أن يكون موعد الضم قبل موعد الرحلة بيوم على الأقل.

ب- يصبح من آلت إليه الرحلات المضمومة مسؤولاً مباشراً عن جميع المعتمرين.

ج- يخطر المعتمر بالضم ويحق له إذا لم يرغب بالانضمام استرداد كامل المبلغ المدفوع.

14- يلتزم بالتعاميم الصادرة عن إدارة شئون الحج والعمرة وما يصدر من تعليمات من الجهات المختصة.

رابعاً: (باب اللجنة العليا للحج والعمرة)

#### مادة (24)

تخص اللجنة العليا للحج والعمرة بالآتي:

1- إصدار القرارات وتحديد القواعد الازمة لتنفيذ هذه اللائحة والنظر في أي أمور طارئة تتعلق بتطبيقها.

2- الموافقة على إصدار تراخيص حملات تسخير حج أو عمرة أو كلاهما وفقاً للشروط والضوابط والإجراءات المقررة بهذه اللائحة والتنسيق بين الجهات المعنية.

3- البت في الطلبات الجديدة المقدمة إليها بتسخير حملات حج أو عمرة أو كلاهما ويجوز للجنة أن تعهد إلى لجنة فرعية منبثقة منها بفحص تلك الطلبات وترشيح من تتوفر فيه الشروط الازمة وترفع توصياتها

## مادة (28)

يكون رئيس اللجنة العليا للحج والعمرة رئيساً لبعثة الحج ، ونائب رئيس اللجنة نائباً لرئيس البعثة ، وتشكل البعثة من فرق كل من وزارات الأوقاف والشئون الإسلامية ، والصحة ، والداخلية ، والإعلام ، والخارجية ، والإدارة العامة للإطفاء ، والهيئة العامة للشباب والرياضة ، وجمعية الهلال الأحمر الكويتي ، وللجنة العليا للحج والعمرة إضافة ما تراه مناسباً من فرق من الجهات الأخرى ويصدر قرار كل فريق من الجهة المعنية بعد اعتماد الأعداد من اللجنة العليا للحج والعمرة وتتبع جميع الفرق رئيس البعثة وتقدم تقاريرها إليه أو من يفوض عقب انتهاء موسم الحج.

## مادة (29)

تكون جميع المراسلات الخاصة ببعثة الحج داخل الكويت وخارجها باسم رئيس البعثة أو نائبه، ولرئيس البعثة أو من يفوضه: -

- 1- تشكيل اللجان الداخلية للبعثة حسب مقتضيات مصلحة العمل.
- 2- وضع الشروط والضوابط المتعلقة بالعقود والمناقصات الخاصة بالبعثة، وتکليف من يلزم لدراسة العطاءات الخاصة بالمناقصات وترسيتها بالتنسيق مع إدارة الشئون المالية في وزارة الأوقاف.
- 3- توقيع العقود والمناقصات الخاصة بالبعثة بعد البت فيها وبعد الحصول على تفويضات المواقف اللازمة [المحامي مسفر عايش mesferaway.com](#)
- 4- تحديد الميزانية الخاصة بالبعثة من [محاسب العام للوزارة](#)
- 5- اعتماد أوامر الصرف المالية وتحديد مبالغ السلف والثرثيات وأوجه صرفها وفق احتياجات جناب البعثة داخل وخارج الكويت.

## مادة (30)

تصدر تصاريح الحج المخصصة لمكتب شؤون حجاج دولة الكويت وفق الأعداد المقررة من وزارة الحج والعمرة بالمملكة العربية السعودية باعتماد رئيس اللجنة العليا للحج والعمرة.

سادساً: (باب إدارة شئون الحج والعمرة)

## مادة (31)

تحتفظ إدارة شئون الحج والعمرة بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالآتي: -

- 1- تطبيق أحكام هذه اللائحة وما يصدر عن اللجنة العليا للحج والعمرة من قرارات وقواعد.
- 2- إجراء التفتيش الدوري والمفاجئ على مقرات الحاملات وفحص شكاوى الحجاج والمعتمرين وحالاتها للجنة المشار إليها بالفقرة السادسة من المادة (24) من هذه اللائحة أو عرضها على اللجنة العليا للحج والعمرة لتقرير باتخاذ اللازم بشأنها.
- 3- إعداد الدراسات والأبحاث الازمة وعرض توصياتها على اللجنة العليا للحج والعمرة.
- 4- تلقى طلبات الإعلان عن حاملات حج أو عمرة.

للنظام والتعليمات في المملكة العربية السعودية فيما يتعلق بشئون الحج أو العمرة.

3- من يثبت عليه تكرار المغالاة أو التلاعب في الأسعار.

4- صدور حكم قضائي نهائياً بالحرمان من تسخير حملة حج ما لم يكن الحرمان مؤقتاً وانقضت المدة المحددة بالحكم.

5- انقضاء الشخص الاعتباري باي طريق من الطرق المقررة قانوناً.

6- اشهر الإفلاس بحكم نهائياً للشخص الاعتباري.

7- فقد أي شرط من الشروط المنصوص عليها بطاقة الثامنة وعلى إدارة شئون الحج والعمرة التنسيق مع الجهات والسلطات المختصة لتبادل المعلومات والمستندات في هذا الشأن.

## مادة (26)

يتم توزيع أعداد الحجاج على الحاملات المخصصة غير الموقوفة التي قدمت طلباً بتسخير حملة حج خلال المواعيد المقررة واستوفت كافة الشروط والإجراءات، وذلك وفق الحصة المقررة لحجاج دولة الكويت والمعتمدة من وزارة الحج والعمرة السعودية على أن يستقطع نسبة 15% لصالح مشروع الحج الميسر وفقاً لضوابط تضعها اللجنة العليا للحج والعمرة وتوزع باقي الأعداد بالتساوي على جميع حاملات الحج على أن يكون ضمن الأعداد المقررة لكل حملة، صاحب الحملة والمرشد الديني المعتمد من إدارة شئون الحج والعمرة والكادر الطبي الذي تقرره وزارة الصحة، وفي حال ورود زيادة على الحصة المقررة لحجاج دولة الكويت فيتم استقطاع عدد 1000 حاجاً وينحصر للحج الميسر، وما زاد عن ذلك العدد يوزع بالتساوي على جميع الحاملات غير المشاركة في برنامج الحج الميسر، وللجنة العليا تصنيف حاملات الحج إلى فئات وفق الدراسات والتعميم المقدمة بهذا الشأن كما يحظر توزيع أي أعداد لحجاج دولة الكويت على غير حاملات الحج الكويتية المخصصة.

خامساً: (باب بعثة الحج الكويتية)

## مادة (27)

تشرف بعثة الحج الكويتية على حجاج دولة الكويت والمرخص لهم بتسخير حاملات حج ، وتقوم بتعديل جميع الصعوبات التي تواجههم في المملكة العربية السعودية خلال موسم الحج ، ولها التواصل مع السلطات في المملكة العربية السعودية في هذا الشأن بالتنسيق مع وزارة الخارجية الكويتية ومتابعة أداء مؤسسة الطوافة المشرفة على مقرات البعثة والحاملات الكويتية في المشاعر المقدسة ، ولها عقد لقاءات تشاورية وزيارات ثنائية مع البعثات الرسمية للدول الأخرى بما يحقق التعاون المشترك و يؤدي لرفع مستوى أداء البعثة ، وترفع البعثة للجهات المختصة التقارير الازمة حول موسم الحج بما يحويه من إيجابيات وسلبيات واقتراحات بما يكفل تطوير أداء البعثة وإنجاح مواسم الحج بما يليق بسمعة دولة الكويت.

- 5- تلقى اخطارات راغبي تسيير حملات الحج سنويا خلال المواعيد التي تحددها اللجنة العليا للحج والعمره لعرضها على اللجنة العليا للحج والعمره.
- 6- تلقى طلبات المرخص لهم بتسخير رحلات عمرة خلال المواعيد التي تحددها اللجنة العليا لعرضها على اللجنة.
- 7- تلقى اخطارات الحملات بمقرات مباشرة نشاطها والتعديلات التي تطرأ عليها، وكشفو أسماء الحجاج والمعتمرين وجنسياتهم وأرقام هواتفهم وخط سير الرحلة وتاريخ السفر والعودة والعقود المبرمة بين المرخص له والحجاج أو المعتمرين، وبيان مسار الحملة والمساكن التي استأجرها في كل من مكة والمدينة لاستخدام الحجاج، والإخطار بالكادر الطبي الذي ترشحه وزارة الصحة.
- 8- اعتماد ترشيح المرشد الديني المرشح من صاحب الحملة أو اختيار أحد المرشدين الدينين من ترشحهم وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.
- 9- ما يحال اليها من اللجنة العليا للحج والعمرة بشأن التنسيق بين الجهات والسلطات ذات الصلة بشأن تطبيق القانون ولا نحثه التنفيذية وخاصة ما ورد بال المادة (25) من هذه اللائحة.
- 10- تلقى شكاوى الحجاج أو المعتمرين داخل الكويت قبل السفر لأداء المناسك وخلال شهر من تاريخ عودة الحاج أو المعتمر للكويت.
- 11- ما تكلف به الإدارة من أعمال أخرى من بعثة الحج الكويتية أو اللجنة العليا للحج والعمرة أو وزير الأوقاف والشئون الإسلامية.
- 12- تلقى طلبات الراغبين في إجازة الحج [المدنية على النظم](#)  mesferlaw.com

### مادة (32)

يحدد وزير الأوقاف والشئون الإسلامية بقرار منه موظفي إدارة شئون الحج والعمرة الذين يتقرر منحهم سلطة الضبطية القضائية وفقا للإجراءات العامة المقررة، وذلك بشأن ما يرتكب من مخالفات لأحكام القانون رقم 1 لسنة 2015 بتنظيم حملات الحج والعمرة، أو لأحكام هذه اللائحة، أو للقرارات الصادرة في هذا الشأن، ولهم تحريك الخاضر اللازم لذلك وإحالتها إلى جهة التحقيق.

### مادة (33)

لإدارة شئون الحج والعمرة تكليف أحد موظفيها أو أكثر للسفر إلى مكة المكرمة أثناء مواسم العمرة لمتابعة رحلات العمرة والمعتمرين وتلقي شكاوهم والعمل على إزالة أسبابها وتذليل كافة الصعوبات التي تعترضهم بما يضمن سلامه وراحة المعتمرين بالتنسيق مع وزارة الخارجية الكويتية على أن يقدم تقريراً بأعماله للإدارة عقب عودته يتم عرضه على اللجنة العليا للحج والعمره.

- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ويبلغى ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

وزير الأوقاف والشئون الإسلامية

عيسيٰ أحمد محمد الكتيري

صدر في: 23 رب 1442هـ

الموافق 7 مارس 2021م